

الثاني لولا يصلح على النبي صلى الله عليه وآله يومًا وليعاليه
الثالث يجوز ان يصلح هذه الصلوة في وقت حاله يرتقى
 الحاضرة **الرابع** لو حضرت جنازة في انشاء الصلوة فخيرت
 ولا تأخر على الاولى ولا استيفاء على الثانية وفي انشاء الصلوة
 عليهما **التدابير** فها صلوة الاستسقاء وهي مستحبة مع
 الجود والكيفية كصلوة العيد والفتوح بسؤال الرحمة
 وتوفير المياه وافضل ذلك الادعية المنوعة ومن
 سنها صوم الناس نكاح والخروج في الثالث وان يكون
 في الاثنين او الجمعة ولا يحاربها حفاة على سكينه
 ووقار واستصحاب الشيوخ والاطفال والرجال من
 المسلمين خاصة والتفريق الاطراف **الاربع** است
 بين ٢

يوم الخميس
 يوم الجمعة
 يوم السبت
 يوم الاحد
 يوم الاثنين

رضى جماعة ونحن الامام الزيد واستقبال القبلة مكتوباً
 رافاً صوته والى اليمن **مخيار** الى اليسار هلالاً واستقبال
 الناس جامداً ويتابعه الناس والخطبة بعد الصلوة و
 والمباينة في الدعاء والعاودة ان تأخرت الاجابة **ومها**
 نافلة من رمضان في شهر الرقيات استحباب الذكر ركعة زيادة غير انما يوهبه
 على الرقبة في كل ليلة عشرين ركعة بعد الغروب ثمان ركعات
 وبعد انشاء اشهر ركعات وفي الفجر الاخر في كل ليلة
 ثمان ركعات وفي الليل الافراد في كل ليلة مائة مضافة اليها عشرين
 ركعة في رواية يعتم على السائفة ويصلى في الجمع اربعون صلوة
 على عروجه وخطبه وفاطمة عليهم السلام وعزوت
 في الترجمة **الاصحاح** على عروجه وعزوتها عشرين صلوة
 في كل شهر